

دفتر الشروط والمواصفات رقم () لسنة ٢٠٢٢

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الإشراف وضبط الجودة لمشروعات برتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠
والمواصفات الدولية والعالمية (الأشتو ، ... الخ) يعتبر متمماً لهذا دفتر، مع مراعاة التعديلات الواردة بهما

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس /
"حسام بدر الدين إبراهيم"

رئيس الإدارة المركزية
للمنطقة الاولى المركزية
مهندس /
" مجدى عبد السلام عامر "

رئيس قطاع
التنفيذ و المناطق
مهندس /

رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية
محاسب /
"ابوبكر احمد حسن عساف"

" سامي أحمد فرج "

مجموعة امدار للاستشارات
الهندسية
(MGE C)

اكبر سلطان

ملحوظات هامة :-

- لا يقبل أي تحفظ أو شرط مخالف للشروط الواردة بهذا دفتر من الناحية المالية أو الفنية ويعتبر هذا التحفظ كأن لم يكن كما لا يجوز التفاوض على ذلك الشرط أو التحفظ المخالف. وعلى الاستشاري التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا دفتر.

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

رقم الصفحة

المحتويات

الباب الاول - الشروط الخاصة

.....	مادة ١ - عام
.....	١-١ مقدمة
.....	٢-١ تعريفات
.....	٣-١ وصف المشروع
.....	مادة ٢ - مجال الخدمات الاستشارية
.....	مادة ٣ - مهام الاستشاري اثناء التنفيذ
.....	أ - ملخص المهام
.....	ب - عناصر الخدمات الاستشارية
.....	مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري
.....	مادة ٥ - التقارير
.....	مادة ٦ - ضوابط الاشراف على تنفيذ المشروع
.....	مادة ٧ - لائحة أتعاب الاستشاري
.....	مادة ٨ - نظام الدفع
.....	مادة ٩ - الخصومات حال الاخلال بالبنود
.....	مادة ١٠ - مدة العقد
.....	مادة ١١ - مسئولية الاستشاري
.....	مادة ١٢ - مدة الضمان
.....	مادة ١٣ - القانون

اكبر سلطان

مجموعة المدار للاستشارات

الهندسية

(MGEC)

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات برتوكول التعاون بين محافظة القاهرة
والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات برتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

الباب الاول- الشروط العامة

مادة ١ - عام :

١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تُعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل
- ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .
- و تنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية والمتضمنة توجيه الهيئة العامة للطرق والكباري بتنفيذ عدد من مشروعات الطرق ضمن المبادرة الرئاسية " حياة كريمة" بهدف التنمية الشاملة للتجمعات الريفية الأكثر إحتياجاً على مستوى الجمهورية وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .
- لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالاطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملاً لأحكامه ومفسراً لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري
- ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري أو المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.
- ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع ضمن مبادرة حياة كريمة.
- المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون اضافة تعريفية او توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والأشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.
- ث- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات برتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .

و- عقد مقولة : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية .

ح- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣-١ وصف المشروع

تقديم الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات برتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة وذلك من خلال تقديم التصميمات المعتمدة للطرق والحمايات وغيرها - الاشراف علي التنفيذ وضبط الجودة والاشتراك في الاستلام الابتدائي والنهائي للأعمال طبقاً لما تراه الهيئة في مثل هذا الشأن ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولاً مستقلاً يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسؤولاً بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار او مطالبات

مادة ٢ - مجال الخدمات الإستشارية

الدعم الفني وتقديم التصميمات المعتمدة والتقارير الإستشارية والبرامج الزمنية الدورية لتوكيد الجودة وضبط معدلات مشروعات برتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة وما يستجد من تعديلات في المشاريع نطاق المحافظة .
والتي تشمل ولا تقتصر على ما يلي :

١. تقديم تصميمات معتمدة لأعمال الطرق هندسيا وانشائيا واعمال الحمايات للطرق وجميع المتطلبات الهندسية.
٢. مراجعة اللوحات التنفيذية التي تقدم من الشركات المنفذة واعتمادها
٣. الاشراف المستمر على التنفيذ وضبط الجودة لجميع الأعمال التي يقوم بها الشركات المنفذة داخل نطاق التعاقد .
٤. مراجعة البرنامج الزمني المقدم من الشركة المنفذة وإعداد تقرير عن أسباب الانحراف والتأخير وطرق ووسائل تلافئها إن وجدت .
٥. مراجعته حساب الكميات المنفذة وإعداد واعتماد جداول الكميات المعدلة وكراسات الحصر.
٦. مراجعته حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
٧. الاشتراك في الاستلام الابتدائي والنهائي والتقييم للأعمال .

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد) :

- مهمة (١) تقييم الوضع الحالي متضمن إعداد تقرير كامل عن كافة الأعمال المنفذة (طرق)

وتقييم نتائج الإختبارات التي أجريت لكافة عناصر الطريق وبنود ما تم تنفيذه وكذا تقديم

التصميمات المعتمدة وقوائم الكميات لجميع عناصر الطريق طبقا للأبحاث الموقعية التي تقوم

بها الشركة المنفذة تحت إشراف الإستشاري .

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الإشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

- مهمة (٢) الإشراف على تنفيذ اعمال الطرق بجميع عناصره شاملة اعمال الحمائيات وغيره

وذلك لجميع الاطوال نطاق التعاقد طوال مدة التنفيذ وتوكيد وضبط وتقييم جودة الأعمال

المنفذة بالطرق والإشتراك فى أعمال الاستلام الابدائى

ب- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشارى بتقديم التصميمات المعتمدة ومراجعة واعتماد اللوحات التنفيذية لكافة اعمال الطرق وكافة الاعمال المرتبطة بالمشروع بكامل الطول وكذلك دراسة واعتماد اى اقتراحات مقدمه من مقاولى المشروعات والاشرف الكامل والمستمر على جميع مراحل التنفيذ وإدارة المشروعات وأعمال ضبط وتوكيد الجودة وتحديد وإجراء الاختبارات والتوصيات اللازمة لأعمال الطرق و الاعمال التكميلية بالمشروع وذلك طول مدة تنفيذ المشروع حيث يقوم الاستشاري بالدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية ومراجعة البرامج الزمنية الدورية .

وعلى سبيل المثال لا الحصر :

مهام التصميمات والإشراف على التنفيذ وإدارة المشروعات :

أولا مهام التصميمات :

- ١- تقديم الاعمال المساحية معتمدة ومراجعتها على الطبيعة واعمال تثبيت نقاط التحكم المساحية طبقا لاحداثيات الجمهورية وهيئة المساحة المصرية .
- ٢- تقديم نسخة معتمدة من التصميم الهندسي للطريق على ان يشمل التصميم الرأسي والأفقي للطريق الرئيسي وجميع التقاطعات والمخارج والمداخل من وإلى الطرق وأعمال تأمين سلامة المرور والاعمال الصناعية وتقديم نسخة للهيئة معتمدة .
- ٣- تقديم نسخة معتمدة من الدراسة الهيدرولوجية (المعتمدة من وزارة الري) أو دراسة تصريف الأمطار تبعا لأهمية الطريق وموقعه وتعليمات المنطقة المختصة وكذا أعمال الحمائيات اللازمة.
- ٤- تقديم نسخة معتمدة من النوتة الحسائية للتصميم الانشائي موضح به احجام المرور ونتائج الاختبارات .
- ٥- القيام باعداد واعتماد قوائم الكميات التعاقدية لكل طريق (بنود الأعمال المطلوبة وتوصيفها وكمياتها ووحدات قياسها) طبقا لدراسة الموقف الحالي لكل مشروع ، وإعتماد أى تعديلات أو اضافات مطلوبة طوال فترة المشروع (ان وجدت) .

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الإشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

٦- تقديم عدد (٢) نسخة رقمية على اسطوانة مدمجة (CD) من جميع أعمال التصميمات والدراسات المعتمدة المقدمة بتنسيق برامج مايكروسوفت أوفيس ، وذلك بالإضافة إلى النسخ الورقية المعتمدة .

ثانيا مهام الإشراف على التنفيذ وضبط الجودة :

١. استلام نسخة من وثائق العقد (العقد - الشروط العامة والخاصة - المواصفات - نطاق العمل وجداول الكميات) ويتم حفظها في ملف خاص بموقع المشروع.
٢. توفير الموارد البشرية اللازمة طبقاً للمنتصوص عليه في المادة (٤) (فرق عمل الإستشاري) وطبقاً للبرنامج الزمني لاعمال الإشراف علي تفعيل خطط الفحص والاختبار (المعملية / المساحية) والإشراف على التنفيذ لبنود الاعمال للمشروع (طبقات رصف - أعمال خرسانيه) بموقع المشروع ، على ان يتم إعتداد تلك الموارد البشريه من الهيئة ، ووفقاً لما جاء بقراسة الشروط والمواصفات عقد الشركة المنفذة.
٣. التعرف والموافقة على جهاز المقاول الفني بعد التأكد من مؤهلاته العلمية وخبراته العملية ومن ثمّ اعتماده من المالك .
٤. مراجعة الأعمال المساحية التي يقوم بها المقاول والتأكد من الدقة المطلوبة لتنفيذ الأعمال
٥. مراجعة واعتماد الرسومات التنفيذية التي قد تقدم من المقاول وعمل التعديلات اللازمة عليها في حالة الضرورة واعتمادها بعد تصديقه عليها من الهيئة.
٦. مراجعة وإعتماد خطة الجوده وطرق التنفيذ لبنود الأعمال والمقدمه من الشركة المنفذة طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمشروع .
٧. إعداد خطط الفحص والاختبارات المعملية و المساحية .
٨. مراجعه وإعتماد خطة المعايرة للاجهزه المعملية / المساحية المطلوب توفيرها قبل البدء في الاعمال .
٩. مراجعه و إعتماد التقارير المعملية لنتائج الإختبارات المعملية على مصادر المواد والتي تم إجراؤها بالمعمل المقيم تحت إشراف المكتب الاستشاري.
١٠. مراجعة وإعتماد التقارير المعملية لتصميم الخلطات (الاسفلتية - الاساس - الخرسانيه) التي تم إجراء إختبارها تحت إشراف المكتب الاستشاري .
١١. إعتماد التقارير الفنية (المعملية - المساحية) لنتائج الاختبارات اليومية (صلاحية وتشغيل) للتسليم المرحلي اليومي .
١٢. استكمال مستندات ضبط الجودة للاعمال بما يتفق مع الاسس والمواصفات العالمية .

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الإشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

١٣. اعتماد معامل الاختبارات بالموقع لكل قطاع بحيث يكون المعمل مجهز تجهيزا كاملا حيث سيتم اجراء غالبية الاختبارات لجميع مكونات المشروع (طرق، انشاءات ، الخ) به واعتمادها قبل البدء فى تنفيذ الأعمال .

١٤. اعتماد المحاجر الخاصة بتوريد المواد اللازمة لتنفيذ المشروع.

١٥. ضبط جودة طرق تشوين المواد سواء بالخلطات أو مواقع العمل.

١٦. اعتماد صلاحية المواد الموردة وتحديد الاختبارات الضرورية لضمان مطابقة خواص ومواصفات المواد مع المواصفات المطروحة من الهيئة .

١٧. مراقبة الأعمال التنفيذية ومراحل التنفيذ بالمقارنة مع الجدول الزمني للمشروع .

١٨. المراقبة والتأكد من سلامة تنفيذ برنامج ضبط الجودة والاستشارى مسؤول مسؤولية كاملة عن ضبط الجودة وسلامة تنفيذ الأعمال .

١٩. إشراف علي تفعيل خطط الفحص والإختبار (الفحص البصرى - المساحيه - المعملية) اليومية التي يتم إجرائها (طبقا لتكرارية الإختبار) .

٢٠. التحقق من قيام الشركة المنفذة بالتنفيذ طبقا لأعلى مستوى لضبط الجودة لجميع بنود أعمال الطرق سواء كانت للجسر أو لطبقات الأساس أو الطبقات الاسفلتية أو غيرها من الاعمال وكذا الاعمال الصناعية والتكميلية فى أى قطاعات يبدأ العمل بها وذلك بإجراء الفحوصات والتجارب اللازمة لذلك.

٢١. مراجعة ومتابعة إعداد البرنامج الزمني للتنفيذ المقدم من الشركة المنفذة ودراسته وإبداء أية ملاحظات عليه (إن وجدت) ومراجعة جداول العمالة والمعدات والتدفق النقدي المطلوب وتقديمها بصفة شهرية ومتابعة تحديثاته وفقا لتقدم العمل لاعتمادها من قطاع الكباري بالهيئة.

٢٢. متابعة معدل سير الأعمال طبقا للبرامج الزمنية المعده من الشركة المنفذة وتقديم تقرير كل ١٥ يوم بهذه المعدلات التنفيذية للكميات المطابقة للمواصفات من خلال طلبات استلام الأعمال المقدمة من المقاول (الشركة المنفذة) .

٢٣. ضبط ومراجعة مناسب سطح طبقات الرصف المختلفة أثناء تنفيذها بالموقع وحول الاعمال الصناعية بحيث تحقق السمك التصميمى وإعطاء سطح أسفلت نهائى مستوى دون تموجات أو سوء لحامات أو خشونة أو عدم تجانس أو أى عيوب أخرى .

٢٤. التقييم المستمر لما يتم تنفيذه من أعمال وتقديم تقارير شهرية لقطاع التنفيذ والمناطق بالهيئة

٢٥. الإشراف على ضبط جودة الخلطات الاسفلتية والخرسانية ابتداء من المعايير الى اسلوب العمل بالخلطات وضبط جودة المواد المشونة بالخلطة.

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

- ٢٦ . تقديم التوصيات الفنية لاساليب التنفيذ السليمة لضمان جودة الاعمال وتقديم كل ما يتطلبه من الرأى والمشورة الفنية لحل مشاكل التنفيذ .
- ٢٧ . مراجعة تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طول الطريق لتحقيق مستويات الأمان والسلامة لمستخدمي الطريق ومتابعة أعمال التنفيذ.
- ٢٨ . على الاستشاري تقديم حصر شهري بالأعمال التي تمت ومطابقة للمواصفات وبنود الأعمال مع التوجيه بالصرف أو عدم الصرف لهذه الكميات واعتماد المستخلص الشهري الخاص بالصرف.
- ٢٩ . حساب الكميات المنفذة ومراجعة واعتماد المستخلصات .
- ٣٠ . حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
- ٣١ . وضع أسس تحديد نسب الخصم على الأعمال التي يمكن قبولها دون أن تتأثر جودتها مع وجود نسبة حيود عن المواصفات وتحديد النسب المستحقة للخصم وذلك بالاتفاق مع الهيئة وكله وفقاً لأحدث اصدار من الكود المصري .
- ٣٢ . اعداد الحلول الفنيه اللازمه لآى عائق يعترض تقدم سير الأعمال تمهيدا لإعتماد هذه الحلول من الطرف الأول .
- ٣٣ . مراجعة وتقديم المستندات الموثقه المعملية / المساحيه الشهريه للتسليم المرحلى لقبول الاعمال مرحلياً للطرف الأول لتكون هى المستندات الموثقه المعملية للتسليم الإبتدائى المعملى / المساحى
- ٣٤ . إجراء اختبارات تاكيديه بمعمل موقع العمل لضمان سلامة الاعمال وايضا سلامة تطبيق خطط الفحص والإختبار طبقاً للمواصفات الفنيه للمشروع أو بمعامل خارجيه إذا تطلب الأمر ذلك.
- ٣٥ . الإلتزام بتطبيق خطط السلامة والصحة المهنية بموقع المشروع لكل قطاع .
- ٣٦ . على الطرف الثانى أن يأخذ فى إعتباره ؟ ما يبديه الطرف الأول وممثليه المفوضين من ملاحظات أو ما يقدمونه من طلبات كتابة فى كل ما يتعلق بالخدمات الإستشاريه موضوع التعاقد ومُسْتَوَى ادائها والقائمين عليها ، وفى حالة عدم إلتزامه بذلك يتم تطبيق الجزاءات المنصوص عليها بقراسة شروط التعاقد .
- ٣٧ . تقديم تقارير شهرية للهيئة بنتائج التجارب المعملية وأعمال المساحة ومستوى التنفيذ لضبط المناسيب لقطاع التنفيذ.
- ٣٨ . تقديم تقرير كل خمسة عشر يوماً عن مدى صلاحية وكفاءة معدات الرصف والأعمال الصناعيه ومدى كفاءتها لتنفيذ الأعمال والإصلاحات اللازمه لرفع كفاءتها لتتماشى مع البرنامج الزمنى المقدم من الشركة المنفذة والمعتمد من الهيئة.

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

٣٩. إعداد مستندات للأعمال المنفذة مدعمة بصور فوتوغرافية وشرائط الفيديو وتقديم نسخة للهيئة مستقلة عن النسخة التي تقدمها الشركة المنفذة للهيئة.
٤٠. إعداد النماذج الخاصة بالدورة المستندية لمهام المكتب الاستشاري .
٤١. فى نهاية العمل يجب على الاستشارى تقديم ملف كامل عن حياة المشروع التفصيلية والمنفذة فعليا شاملة الرسومات التنفيذية التفصيلية (As built drawing) .
٤٢. الاستعانة بموارد بشرية متخصصة (مكتب / شخص) في حالة الاحتياج طبقا لمتطلبات العمل ودون أن تتحمل الهيئة (الطرف الأول) أية أعباء مالية .
٤٣. يتحمل الإستشارى كافة تكاليف ومسئوليات انتقال العاملين التابعين له من وإلى وداخل الموقع وكافة تكاليف إقامتهم .
٤٤. الإلتزام بمواعيد العمل بالمشروع طبقاً لظروفه والتعليمات الصادره فيه ، ودون المُطالبه بأية أعباء مالية إضافيه.
٤٥. حضور أى اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشارى فيها .
٤٦. جميع الأنشطة والمهام المذكورة عاليه يجب أن تتم بتنسيق وتعاون كامل بعد اعتمادها من الهيئة
٤٧. أن يؤمن لنفسه وموظفيه جميع المُعدات ووسائل النقل والإقامة (داخل وخارج المشروع) وجميع الخدمات بما فيها الإستراحات التى تُمكنه من أداء إلتزاماته المنصوص عليها بالعقد .
٤٨. المشاركة فى الاستلام الابتدائي لأعمال الطرق .

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

- يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة العمل المطلوبة مناسبة لتغطية جميع العمليات والمهام لتنفيذ المشاريع وتقديمه للهيئة لاعتماده قبل البدء في التنفيذ ، ويشمل العرض المقدم الفريق الأساسي والفريق البديل له (إذا اقتضت الضرورة) .
- يتم تقييم فريق عمل الاستشاري المقدم للهيئة طبقا لمتطلبات الهيئة من حيث التخصص وعدد سنوات الخبرة (الحد الأدنى) ، وفي حالة أن تكون مجالات التخصص أو سنوات الخبرة لأحد أفراد فريق العمل المقدم من الاستشاري (أو أي عدد منه) أعلى من متطلبات الهيئة المحددة للمشروع ، فإن اعتماد الفريق سيكون باعتبار أن الفريق استوفى الفئات والاشتراطات المطلوب توفيرها لتنفيذ الأعمال وليس أعلى منها، وتتم المحاسبة على الفئات المحددة للعناصر المطلوبة لتنفيذ الأعمال وليس الأعلى منها (إن توفر) .

أكرم سليمان
مجموعة المدار للاستشارات
الهندسية
(M G E C)

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

• اعمال التصميم والإشراف المستمر على التنفيذ وإدارة المشروعات وضبط وتوكيد الجودة :

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل للمشاريع لجميع الطرق نطاق التعاقد يعتمدهم ويوافق عليهم الطرف الأول (المنطقة المشرفة) بناء على خطة عمل و برامج زمنية مفصلة يقدمها الاستشاري وتعتمد من الطرف الاول وفقا لتقدم العمل بالمشروعات نطاق التعاقد ورؤية الطرف الاول لفرق العمل المطلوبة بناء على احتياجات اعمال الطرق وجميع عناصرها و للهيئة الحق في زيادة او نقص عدد افراد وتكوين الفريق حسب حاجة العمل وفي حدود الحد الاقصى الاجمالي الوارد بمحضر المفاوضات وذلك وفقا لرؤية المنطقة المشرفة ، وذلك كما يلي بيانهم :

- عدد (١) مدير مشروع خبرة من ١٥-٢٠ سنة .
 - عدد (٢) مهندس طرق تنفيذ خبرة من ٣-٥ سنة .
 - عدد (٢) فنى مواد خبرة من ٣-٥ سنة
 - عدد (١) فنى مساحة مشرف خبرة من ٣-٥ سنة
 - تتواجد مجموعات عمل الاستشارى بموقع العمل طوال مدة تنفيذ المشروع وعلى امتداد ايام وساعات العمل التى قد تمتد فى ايام الاجازات وايام الجمع وحسب متطلبات العمل بالمشروع وفقا للخطة المقدمة والمعتمدة من المنطقة المشرفة .
 - في حالة الضرورة لعدم تواجد أحد أفراد فرق عمل الاستشاري(الاجازات مثلاً) يلتزم الاستشاري بتوفير البديل المناسب وعلى نفس الدرجة من الكفاءة ويتم اعتماده من الهيئة ، وعلى أن يكون من الفريق الذي حدده الاستشاري للبدلاء عند تقديم العروض الفنية وتم تقييمه من البداية .
 - ستقوم الهيئة باعتماد الجهاز الفنى للاستشارى من خلال السيرة الذاتية وشهادة الخبرة لكل فرد من افراد الجهاز وكذا من خلال مقابلة تجريها الهيئة بهذا الخصوص معهم ،وللهيئة الحق فى استبعاد اي شخص من الجهاز الفنى المقدم من الاستشارى فى اي وقت خلال فترة تنفيذ المشروع اذا ثبت عدم كفاءته فى الموقع وعلى الاستشارى استبداله بآخر توافق عليه الهيئة.
- مادة ٥ - التقارير تقديم التقارير الدورية والنهائية :

- يُعد ويقدم الاستشاري للهيئة التقارير التالي ذكرها (مستقلة عن التقارير التي تقدمها الشركة المنفذة لممثل الهيئة) ، وذلك لكل مشروع طريق من المشروعات بالدفر على حده :

أولاً: التقارير الدورية:-

- يلتزم الاستشاري بتقديم نسختين ورقيتين وقرص مدمج من التقارير الدورية كل أسبوع للهيئة ، وكذلك تقرير شهري من ثلاث نسخ ورقية ونسخة على قرص مدمج مدعم بصور

الهيئة العامة
مجموعة المدار للاستشارات
الهندسية
(MGEC)

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الإشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

فوتوغرافية + فيديو لمراحل التنفيذ لكافة البنود ، وتكون التقارير الدورية على الشكل الآتي:-

- غلاف باسم الجهة المالكة والمشروع والاستشاري.
- يليها صفحة بمحتويات التقرير(فهرس).
- يليها خريطة للمشروع بشكل عام.
- صفحة بعنوان(تقرير عن أعمال شهر.....).

ويتضمن التقرير النقاط الآتية:-

- موقف تقدم سير الأعمال وتقارير عن استلام الأعمال والاختبارات الخاصة التي أجريت لها في معمل الموقع والمعمل المركزي المختص بالهيئة مدعمة بالرسومات والخرائط والجداول التوضيحية.
- تقرير المعدات وحالتها الفنية ومدى قدرتها على القيام بالأعمال.
- الجهاز الفنى للمقاول خلال مراحل التنفيذ للقطاعات والتوصيات اللازمة .
- قوائم الكميات التي يتم تنفيذها خلال الشهر والمطلوب صرفها فى المستخلص الشهرى للمقاول مع التوصية بالصرف من عدمه وتقدير الخصومات اللازمة اذا تطلب الامر ذلك.
- يلتزم الاستشارى بتقديم شهادة ضبط جودة شهرية معتمدة منه للأعمال التي يتم تنفيذها خلال الشهرمن الشركة المنفذة مرفقا بها جداول بنتائج الاختبارات المعملية التي اجريت على هذه الاعمال .
- المشاكل القائمة والمتوقعة والاجراءات المقترحة لحلها واي تعديل مقترح للبرنامج الزمني لدراسته واعتماده.

ثانيا: التقارير النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخة علي اقراص مدمجه و(٥) نسخة ورقية لكل تقرير عند إنهاء مرحلة عمل محددة مثل (اعمال الحفر،اعمال الردم،الأساس،.....) وذلك لكل قطاع محدد بطول ٥ كم للقطاع مدعم بصور فوتوغرافية + فيديو.
- تقرير نهائي لكل مشروع على حده وتقرير مجمع لجميع المشروعات بالدفتر المحافظة ، في نسخ ورقية معتمدة ، ونسخ رقمية (كما سبق بيانه) .

مادة ٦ - ضوابط الإشراف على تنفيذ المشروع :

- يتم عقد اجتماعات دورية (كل شهر أو كلما دعت الضرورة لذلك) بين المكتب الاستشاري والمنطقة المختصة بالإشراف لمتابعة ماتم من أعمال وإعداد تقارير بنتائج الاجتماعات.
- للهيئة الحق فى متابعة ومراجعة الاعمال المكلف بها الاستشارى واصدار التعليمات اللازمة.
- على الاستشاري اعداد نماذج متابعة الأعمال وضبط وتوكيد الجودة أثناء التنفيذ والتي تشمل ولا تقتصر على (طلب استلام الأعمال، دياگرام متابعة التنفيذ، النماذج المجمع للأعمال

عملية : الخدمات الإستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات بروتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

المختلفة ومعدل أخذ التجارب لكل طبقة، وحجم التجارب المنفذة في الموقع والمعمل المركزي التابع للهيئة، الخ) واعتمادها من الإدارة المختصة بالهيئة .
مادة ٧ - أتعاب الاستشاري :

- فريق العمل المطلوب : فريق العمل المحدد والمفصل بالجدول التالي (تخصصات وسنوات خبرة وأعداد) هو فريق العمل المطلوب لتنفيذ كافة مهام الدفتر لجميع العمليات به ، ويمثل الحد الأقصى لعدد الأفراد الممكن تواجده في حالة أن يكون العمل جاريا بكل العمليات نطاق الدفتر في نفس التوقيت .

الاجمالي لمدّة العقد (٦ شهور)	الاجمالي الشهري (بالجنيه)	العدد	القيمة الشهرية/ للفرد (بالجنيه)	الوظيفة
		١		مهندس مدير مشروع - خبرة (٢٠-١٥) سنة
		٢		مهندس طرق تنفيذ - خبرة (٥ - ٣) سنوات
		٢		فني مواد - خبرة (٥ - ٣) سنوات
		١		فني مساحة مشرف - خبرة (٥ - ٣) سنوات
		٦		الإجمالي

- الاجمالي الكلي للعرض المالي (بالأرقام والحروف) =

- يتحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذة الجامعات والذين قد تري الشركة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد علي الوجه الاكمل .
- اتعاب الاستشاري شاملة التنقلات والاقامة والاعاشة لفريق العمل التابع له والاجهزة اللازمة لتنفيذ المهام المكلف بها وجميع المصاريف الادارية المباشرة والغير مباشرة سواء في المكتب او الموقع .
- القيمة المقدرة المذكورة بالعقد هي القيمة القصوى للعقد والعبرة بأعمال الإستشاري المنجزة فعليا من جدول الأتعاب عاليه ومحضر المفاوضة الموقع من الطرفين .

مادة ٨ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بالأعمال الاستشارية (التصميمات والدراسات - الاشراف على التنفيذ وضبط الجودة - الاشتراك في الاستلام الابتدائي) بمعدل شهري حسب رواتب الفئات التعاقدية لفريق عمل الاستشاري الموضحة بالجدول أعلاه والمفاوضه مع الشركة ، وذلك من خلال مستخلصات جارية معتمدة من المنطقة المشرفة ويتم صرفها من الهيئة
- يتم احتجاز ٥% من مستحقات الاستشاري شهريا (من المستخلصات الشهرية) والتي تمثل ضمان الأعمال لحين اتمام اعمال الاستلام الابتدائي لجميع المشروعات المنفذة على ان يلتزم المكتب بالاشتراك في الاستلام الابتدائي للمشاريع كاملة نطاق امر الاسناد وذلك غير مرتبط بمدة عقد الاستشاري .
- يحق للهيئة في أي وقت الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع (لأي طريق أو لكل الطرق نطاق الدفتر) دون ابداء الأسباب ، ولا يحق للاستشاري المطالبة بأي نوع من التعويض لهذا السبب .

إدارة المراجعة والمدار للاستشارات
الهندسية
(MGEC)

عملية : الخدمات الاستشارية لأعمال الاشراف وضبط الجودة لمشروعات برتوكول التعاون بين محافظة القاهرة والهيئة العامة للطرق والكباري لرفع كفاءة وصيانة الطرق والكباري والانفاق التابعة لمحافظة القاهرة

مادة ٩ - الخصومات حال الاخلال ببند لائحة الأتعاب:

- في حالة تغيب أحد أفراد الاستشاري بموقع العمل عن العدد المقرر بخطة العمل المقدمة شهريا من المنطقة والمعتمدة من قطاع التنفيذ والمناطق ، يتم توقيع غرامة كالتالي:-
(القيمة الشهرية للفرد * ٢ / ٣٠) x عدد أيام الغياب]
- في حال إخلال جهاز الاستشاري بأي من المهام المنوط بها (بعضها أو كلها) للمرة الاولى يتم خصم غرامة يومية تعادل غياب أفراد جهاز الاشراف المنوط بهم القيام بتلك الاعمال كما فى البند السابق مع توجيه انذار لهم.
- فى حالة تكرار الاخلال بالمهام للمرة الثانية يتم اتخاذ الإجراءات القانونية وفقا لتقرير المنطقة المشرفة .
- فى حالة تأخر اعتماد طلب استلام مقدم من الشركة المنفذة بدون إبداء أسباب عن (٤٨) ساعة (طبقات لكراسة شروط المشروع) يتم توقيع غرامة قدرها (٥٠٠٠ خمسة آلاف جنيه) جنيه عن كل يوم تأخير.
- فى حال اخلال الاستشاري بالقيام بتقديم التصميمات المعتمدة خلال الشهر الأول من بدء اعمال أى طريق يتم تعليية قيمة ١٥% من المستحق له) بالمستخلص الخاص بالشهر الاول للطريق (وفي حال استمرار التأخير لمدة شهرين من بدء الاعمال يتم الخصم بالمستخلص التالى وذلك لكل طريق نطاق التعاقد وفي حالة عدم استجابة المكتب يتم تكرار خصم النسبة لحين تقديم التصميمات.

مادة ١٠ - امددة العقد:

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة في مدة ٦ شهور ، مع المشاركة في أعمال الاستلام الابتدائي (متى تم تحديدها) وذلك لكل مشروع من المشروعات نطاق الدفتر

مادة ١١ - مسئولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشارى كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير فى اعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أى خطأ فى التصميمات أو مواصفات الأعمال التي يشرف على تنفيذها وذلك فى حالة عدم إخطار الهيئة خطيا بهذه الأخطاء.
- يتحمل الاستشاري كامل مسئولية ما يحدث من عيوب أو أضرار فى المنشآت والأعمال بسبب خطأ فى الإشراف.
- يتحمل الاستشاري الاثار الناتجة عن الاضرار التي تصيب الاخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده

مادة ١٢ - امددة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسئولياته بسبب خطأ أو إهمال الأشراف أو التصاميم وذلك خلال المدد المنصوص

مادة ١٣ - القانون:-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها